

# الاستنساخ بين الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية

أستاذ مساعد- قسم الشريعة والقانون  
كلية النبلاء للعلوم والتكنولوجيا

د. هويدا مقبول الصديق أحمد

## المستخلص:

يعد الاستنساخ من النوازل والمستجدات لاستخدام التقنية الطبية الحديثة وهو أحد الموضوعات الدقيقة في المجال الطبي والشرعي والقانوني من حيث ارتباطه بالإنسان المكرم وحرمة وحقوقه ومن حيث جريانه في بعض البيئات الغربية التي اتسمت بالنظر المادي والنفعي إلى جسد الإنسان ووجوده ودوره. الهدف من هذه الدراسة يكمن في تبيان حكم الدين الحنيف من عملية الاستنساخ وموقف القوانين الوضعية منها ، حيث ما زالت هذه العملية تشغل الكثير من رجال الفقه الإسلامي والقانوني. هذه الدراسة من الأهمية بمكان حتى لا يأخذ التقدم العلمي والتقني في عالمنا اليوم بيد الإنسان وهو في غفلة من أمره ونزولا تحت نوازه البحتية وتطلعاته وطموحاته التي لا تنتهي نحو الكشف عما يكون سببا في هلاكه ، فكان لابد من البحث لتوضيح الحدود الشرعية والقانونية لعملية الاستنساخ عند تطبيقها خاصة على البشر. برزت الإشكالية التي نسعى في هذه الدراسة الوصول إلى نتيجة حول مدى مشروعية الاستنساخ في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي ويظهر ذلك في الصراع القائم بين مؤيدي عملية الاستنساخ وبين معارضي تلك العملية. فكان من النتائج التي توصلت لها الدراسة ثبات واستقرار الشريعة الإسلامية في موقف الرفض والتحريم بينما القوانين الوضعية تتأثر بأفكار الأمة وثقافتها والتي تختلف من شعب لآخر أو من وقت لآخر ، وأن تباين واختلاف العلماء في عملية الاستنساخ من أجل أن تكون هناك مصلحة حقيقة غير متوهمة ، مما نتج عنه تعارض بعض التشريعات التي تنظم عملية الاستنساخ البشري في العالم الغربي. تطلبت هذه الدراسة لمعالجة هذا الموضوع إتباع المنهج الوصفي كما استعنت بالمنهج المقارن وذلك لتبيان موقف كل من الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية والمقارنة بينهما .

الكلمات المفتاحية: الاستنساخ، الخلايا الجذعية، التناسل، التقنية الطبية، الخلايا الجسمية.

## Cloning between Islamic Law and Man-made Laws

### Hwaida Magboul Elsiddig Ahmed

#### Abstract:

Cloning is one of the *new* developments for the use of modern medical technology and micro topics in the medical, forensic and legal fields in terms of its connection with the honored human and its sanctity, its rights, and in terms of its flow in some Western environments that allow the materialistic and utilitarian view of the human body and its existence, and that this study lies in clarifying the ruling of the religion on the process of cloning and the stance of the man made laws on cloning as this process still preoccupies many Islamic and legaljurisprudance scholars and this study is of great importance so that scientific and technical progress in our world does not assist the human while he is in a state of heedlessness and under his research tendencies and aspirations, and is about revealing what is the cause of his death, so it was imperative to conduct research to clarify the Sharia and legal limits of the cloning process when applied, especially on humans the problem that emerged is that we seek In this study, to reach a conclusion about the extent of the legitimacy of cloning in Islamic Sharia and man made law, and this appears in the dispute between supporters of the cloning process and those opposed to one of the finding the research Concluded with is the unshakable stance of Islamic Sharia of objecting and prohibiting cloning while the man-made laws are affect by the ideas and culture of the Nation which differs from one to another, and the discrepancy and disagreement of scholars on the process to wards making a real interest that is not illusory, which resulted in the conflict of some of the laws that regulate the process of human cloning in the western world, this study, required for addressing this issue, adopting the descriptive approach, and I used the comparative approach to clarify the position of each of the Islamic Sharia and the man-made laws and regulations

**Key words:** Cloning, Stem Cells, Reproduction, Medical Technology, Somatic Cells

## مقدمة:

إن استخدام التقنية الطبية الحديثة في حياة البشر لها أهمية خاصة عندما يتعلق الأمر بجسد الإنسان أو محاولة استنساخ مخلوق جديد، فقد ظهر في بعض المجتمعات خاصة الغربية ما يسمى بالاستنساخ وهي محاولات لا تزال في بدايتها تحمل في طياتها كثير من المخاطر الأخلاقية والاجتماعية والحقوقية إذا لم يتم ضبطها ووضعها داخل أطر شرعية وقانونية، لذلك تفاوتت الآراء بين مؤيد ومعارض لعملية الاستنساخ فكان لابد من بيان موقف الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية من هذه العملية.

وقد تناول هذا البحث التعريف بمفهوم الاستنساخ، ولمحة تاريخية عن ظهوره ونشأته وبيان عملية الاستنساخ وموقف الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية منه.

## مفهوم الاستنساخ:

تلك القضية التي شغلت الكثيرين وكانت محل جدل ونقاش، وتفاوتت فيها الآراء بين معارض ومؤيد، والمدخل الحقيقي لاستيعاب تلك التقنية (الغربية الغربية) هي التنسيل من دون أب، بأنها عبث في الجسد حيث أن الإنسان جسم وروح ونفس، والروح من أمر ربي، ونفس وما سواها، والنسج الإنساني قائم على ملكات العقل وتمايز المشاعر والعواطف والغرائز والأحاسيس.

- الاستنساخ ليس خلقاً - لأن عملية الخلق للخالق والخلق يكون من العدم وهذا لله وحده جل شأنه، وإنهم ﴿لَنَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ، وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّكَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَفِيدُوا مِنْهُ ضَعْفَ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ﴾ هل يشكل الاستنساخ تحدياً جديداً للبشرية يحمل في طياته مخاطر أخلاقية واجتماعية وحقوقية؟ وهل يمثل الاستنساخ في حد ذاته تجاوزاً للخطوط الحمراء التي رسمتها الأديان السماوية والقوانين التي وضعها المشرعون؟ أم أن الاستنساخ مجرد محاولات علمية لا تزال في بدايتها، ولم تمنح الفرصة الكافية لتعطي ثمارها التي يمكن أن تنفع الكثير ممن يعانون من مشكلات؟ هل يأخذ التقدم العلمي والتقني في عالمنا بيد الإنسان إلى صالح الإنسان؟ أم يأخذه في غفلة من أمره ونزولاً تحت نوازه البهنية وتطلعاته وطموحاته التي لا تنتهي نحو الكشف عما يمكن أن يكون سبباً في هلاكه؟ أم أن القضية لا تستدعي كل هذا القلق الذي ينتاب الإنسانية بل كل ما في الأمر وضعه في إطار قانوني وشرعي جديد يحدد له مساحة التحرك فيما هو مسموح وممنوع؟ .

## تعريف الاستنساخ:

الاستنساخ يعنى مجموع خلايا متماثلة آتية من نفس خلايا الأم عن طريق الانشطار ومثاله المرحلة الأولى التي يمر بها الجنين في حال تكوينه، فهذه الخلايا تحمل نفس صفات الخلية الأم، وهذا النوع من الاستنساخ يُسمى بالاستنساخ الخلوي.

فالاستنساخ من حيث المضمون العلمي هو تكون كائن حي كنسخة مطابقة تماماً من حيث الخصائص الوراثية والفسولوجية لكائن حي آخر.<sup>(1)</sup>

الاستنساخ من النسخ وجاء في قوله تعالى ﴿هَذَا كِتَابُنَا يُنطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾<sup>(2)</sup>، وقال لسان العرب معناه نستنسخ ما تكتبه الحفظة فيثبت عند الله. ولغة: النسخ هو (إبطال الشيء وإقامة آخر مقامه) أو (نقل الشيء من مكان إلى مكان وهو هو).<sup>(3)</sup>

وفيه من هذا التعريف أن النسخ لغة يأتي لمعنيين متناقضين: أولهما: برفع الشيء وإزالته من مكانه ويقال: نسخت الشمس الظل، نسخت الرياح الآثار إذا أزالها ومحتها. ثانيهما: نقل الشيء من الشيء بقية التجديد والإكثار منه دون المساس بالصورة الأصلية، يُقال نسخت الكتاب إذا نقلت ما فيه، وإن لم تزل شيئاً عن موضعه.

وفي اصطلاح الأصوليين هو (رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم بخطاب متأخر عنه)<sup>(4)</sup> والنسخ في اصطلاح الأطباء: يعنى الحصول على نسخة أو أكثر طبق الأصل من الأصل نفسه. أي أن الاستنساخ من الناحية البيولوجية يعنى معالجة خلية جسمية من كائن معين كي تنقسم وتتطور إلى نسخة مماثلة لنفس الكائن الذي أخذت منه.<sup>(5)</sup> ويفهم من التعاريف السابقة أن المقصود بالنسخ عند الأصوليين: هو إزالة ورفع حكم شرعي بحكم شرعي آخر متأخر عنه وهو المعنى اللغوي الأول للكلمة. والمقصود بالنسخ عند الأطباء: هو نقل صورة مطابقة للكائن الحي بقية الإكثار منه دون المساس بالأصل، وهو المعنى اللغوي الثاني للكلمة. والنسخ الذي نحن بصدد تعريفه وبيانه هو النسخ عند الأطباء. درج العرب على استخدام كلمة النسخ أو الاستنساخ لهذه العملية ويقابلها في الإنجليزية كلمة {Cloning} التي هي تعنى الاستنسال والتي أخذت من كلمة {Kong} اليونانية والتي تعنى (البرعم الوليد) أو (الشتلة). وكلمة (الاستنساخ) وإن كانت غير دقيقة من حيث الترجمة للكلمة (Klon) اليونانية إلا أنها أدق وأبلغ من حيث المعنى والمطابقة العملية من الكلمة الإنجليزية. لأن المعنى المتبادر إلى الذهن من كلمة (التناسل) أو (الإستنسال) هو التكاثر الطبيعي الناتج من المعاشرة الجنسية بين الذكر والأنثى. بينما معنى الاستنساخ يعنى الإكثار من صورة مماثلة تماماً لنسخة الأصل دون أية إشارة أو إيجاد لطريقة التكاثر.<sup>(6)</sup>

### نشأة الاستنساخ:

منذ القدم كان البشر يستخدمون تقنية الاستنساخ في النباتات لإكثار من النباتات المثمرة ذات الجودة العالية دون مشقة أو عناء، بينما الاستنساخ في الكائنات الحية مقتصر على الحال الفطرية التي خلق الله عليها تلك الكائنات دون تدخل من أحد، إلى أن وصلنا إلى أواسط القرن العشرين وتحديدًا من بداية الخمسينات، حيث بدأ العلماء يفكرون بجدية في نقل طريقة التكاثر هذه إلى الكائنات الحية الأخرى، فبدأوا بإجراء تجارب على الحيوانات الصغيرة ذات التركيبة الجسمية البسيطة، وقد حقق العلماء في تجاربهم نجاحات علمية باهرة إلى أن جاء العام 1997م حين خرجت للعالم نعجة سموها (دولي) فوق المفاهيم والأعراف والتوارثات ودخلت إلى التاريخ من أوسع أبوابه.

فكانت تتويجاً لتلك النجاحات العلمية في أواخر القرن العشرين بالتحديد في فبراير 1997م حيث أعلن فريق بحثي من معهد (روزالين) برئاسة (أيان ويلموت) عن التمكن من استنساخ نعجة سميت (دولي - Dolly)، وبالرغم من أن استنساخ دولي تم في شهر يوليو 1996م إلا أنه لم يعلن عنه إلا بعد تمام سبعة أشهر وذلك للتأكد من نجاح العملية.<sup>(7)</sup> وعلى الرغم من أن استنساخ (دولي) كان فتحاً علمياً، إلا أن وقعه كان أليماً على المجتمعات البشرية، لأن الناس فطنوا إلى أن هذا النجاح ما هو إلا نقطة بداية نحو تطبيق هذه التجربة على البشر رغم أن العلماء الذين قاموا بها نفوا في حينها نيتهم في تطبيقها على البشر. إلا أن

هذه المخاوف التي تراود المجتمعات البشرية من أن تطل هذه التجارب الجنس البشري ما زالت قائمة، خاصة بعد أن اعترفت بعض الشركات علناً بأنها تمكنت فعلياً من تطبيق التجربة على البشر بنجاح، رغم أنها لم تقدم الدليل العلمي على نجاحها. مثال لها شركة (كلونيد Clonaid) التي زعمت بأنها استنسخت الطفلة (eve - حواء) عام 2000 وهي أول طفلة مستنسخة وأنها اليوم في إسرائيل. كما تزعم الشركة أنها استنسخت 13 آخرين على قيد الحياة.<sup>(8)</sup>

عملية الاستنساخ:

قبل أن نبدأ في بحث عملية الاستنساخ، لابد من تقديم نبذة عن الخلية الحية كمدخل ضروري لموضوعنا.

الخلية: وهي المادة الأولية والوحيدة لعملية الاستنساخ وهي سر الحياة ولا يدرك كونها إلا الله سبحانه وتعالى. وهي أصغر وحدة حية معروفة وعادة ما تتكون من ثلاثة مكونات: أولاً: القشرة: أو الغلاف الخارجي.

ثانياً: السيتوبلازم: وهي مادة سائلة توجد داخل الخلية وتحيط بالنواة.

ثالثاً: النواة: وهي لب الخلية وتحتوي على كروموسومات حاملة لجميع الصفات الوراثية للكائن

الحي.

### وجسم الإنسان يحتوى على نوعين من الخلايا:

النوع الأول: الخلايا الجسمية: وهي الخلايا المنتشرة والمتشابهة في كل أعضاء الجسم ويوجد في كل خلية من هذه الخلايا الجسمية العدد الكلي للكروموسومات (46) كروموسومات تحمل جميع الصفات الوراثية كاملة لذلك الإنسان، أي أن بالإمكان إستنساخ إنسان من أية خلية من خلاياه الجسمية.

النوع الثاني: الخلايا الجنسية: وهي الحيوانات المنوية التي تفرزها الخصية عند الرجل، والبويضات التي يفرزها المبيض عند المرأة. ويوجد في كل خلية من هذه الخلايا الجنسية نصف العدد الكلي للكروموسومات الموجودة في الخلايا الجسمية (23) كروموسوم، والغرض من ذلك هو إنه عند الإخصاب وإتحاد الحيمن المنوي للرجل مع بويضة المرأة، تندمج النواتان وتصبحان نواة واحدة فيكتمل حينئذٍ العدد الكلي للكروموسومات (46) كروموسوم، للمرأة صاحبة البويضة (23) كروموسوم وللرجل صاحب الحيوان المنوي (23) كروموسوم، وبذلك يشترك الرجل مع المرأة مناصفة في الصفات الوراثية للجنين. وحياة كل إنسان تبدأ من هذه (البويضة المخصبة) وبعد فترة (12) ساعة من الإخصاب تبدأ هذه بالانقسام، فتتقسم إلى خليتين، وهكذا تنقسم كل خلية جديدة إلى خليتين إلى أن يصل عددها خلال (6) أيام إلى 140 خلية، وهذه الخلايا لها القدرة الكاملة لتكوين أي نوع من أنواع الخلايا ولذلك تسمى خلية جذعية كاملة القدرة. كما أن بإمكان كل خلية من هذه الخلية لو تم فصلها عن بعض أن تصبح جنيناً كاملاً مستقبلاً. ثم أنها وبعد فترة (6) أيام من الإخصاب تبدأ هذه الخلايا بالتمايز مكونة من طبقتين:

طبقة خارجية: وظيفتها أن تنشب وتتعلق بجدار الرحم لتحصل منه على الغذاء.

طبقة داخلية: وظيفتها هي التحول لتكوين جسم الجنين.<sup>(9)</sup>

فتبدأ هذه الخلايا بالتحول إلى خلايا متخصصة بحيث تخصص كل خلية من هذه الخلايا في أداء

وظيفة ما في الجسم، فبعضها تذهب فتصنع الكبد، وبعضها الدم، وبعضها الأعصاب، وبعضها العضلات وغير ذلك، ولذا تسمى خلايا هذه الطبقة بـ (الخلايا وافرة القدرة)، وبعد أن تتحدد وظيفة كل خلية من هذه الخلايا، فإن الحامض النووي الموجود في نواتها يختتمها بشفرة معينة، يكون من الصعب تحديدها وإعادة توظيفها فيما بعد، لتعمل كخلية جنينية بدائية غير متخصصة.<sup>(10)</sup> ومهمة العلماء في عمليات الاستنساخ تكمن في كيفية التحكم بانقسام وتكاثر الخلايا الجنسية وصياغتها لتعمل كخلايا بدائية، كما هو الحال في الخلايا الجينية.

### طرق عملية الاستنساخ: للاستنساخ طريقتان:

الطريقة الأولى: الاستنساخ من (خلايا جنينية) ويسمى (الاستنساخ الجنيني) وهذا النوع من الاستنساخ يكون حسب الخطوات التالية:

أولاً: يتم تلقيح البويضة بالحيوان المنوي في الخارج، فتكون نتيجة هذا الإخصاب خلية واحدة تحتوي على العدد الكامل للكروموسومات (46 كروموسوم).

ثانياً: يتم وضع الخلية المخصبة في أنبوب زجاجي وبعد فترة وجيزة تبدأ هذه الخلايا بالانقسام إلى خليتين، ثم إلى أربع، ثم إلى ثماني.

ثالثاً: يتم فصل هذه الخلايا عن بعضها البعض، فتتولد كل خلية من هذه الخلايا على حدة لتصبح جنيناً كاملاً مكتمل الخلقة، فأصبح لدينا أجنة بشرية متماثلة بعدد الخلايا التي تم فصلها عن بعض. وهذا النوع من الاستنساخ يؤدي إلى تكوين نسخ متطابقة (100%) تماماً كما في التوائم المتماثلة.<sup>(11)</sup>

لأن المادة الوراثية لهذه الأجنة مصدرها واحد وهو البويضة المخصبة وهي الأجنة التي تنمو نتيجة لانقسام البويضة داخل رحم الأم إلى جزأين متماثلين بنسبة (100%) وينمو كل جزء إلى جنين متكامل. وبعد المرحلة الثالثة أو الخطوة الثالثة ممكن السماح لإحدى هذه الخلايا بمواصلة النمو لتصبح جنيناً، ويتم الاحتفاظ بالخلايا الأخرى لإجراء التجارب عليها، أو لاستخدامها لأغراض علاجية، أو لبيعها أو الاتجار بها كما يفعل بعض الأشخاص أو الاحتفاظ بها لأصحابها الشرعيين للتعويض عن أبنائهم الذين يمكن أن يفقدوهم، حيث بإمكان كل خلية من هذه الخلايا أن تتحول إلى جنين متكامل عند الطلب.

الطريقة الثانية: من (خلايا جسمية) أي من خلايا (غير جنسية):

وهذه هي الطريقة التي اعتبرها العلماء فتحاً علمياً، وهذه هي الطريقة التي لم يتم التحقق من نجاحها على البشر حتى الآن.

والخطوات العملية لهذه الطريقة تكون على الترتيب التالي:

أولاً: يتم أخذ بويضة من المرأة، ثم يتم تفريغها من نواتها، فتصبح البويضة خالية من الكروموسومات التي تحمي جميع الصفات الوراثية، وتبقى فيها مادة الساييتوبلازم التي تقوم بتغذية نواة الخلية فقط، وتفقد البويضة بذلك وظيفتها الجنسية فتصبح مجرد مستودع جاهز لاستقبال الخلية الجسمية للشخص المراد نسخه.

ثانياً: يتم أخذ خلية جسمية كاملة من أي جزء من أجزاء الجسم من الشخص المراد نسخه، وبما أنها خلية جسمية فهي تحتوي على عدد الكروموسومات كاملة (46) كروموسوم وتحتوي هذه الكروموسومات على جميع الصفات الوراثية لذلك الشخص.

ثالثاً: يتم نزع نواة الخلية الجسمية المراد نسخها والتي تحتوى على الصفات الوراثية كاملة. رابعاً: يتم تعريض نواة الخلية الجسمية إلى تجويع مفرط، وذلك بتخفيض تغذيتها بنسبة (20/1) وهذه النسبة تكفى لبقائها فيه فقط والغرض من ذلك كله هو إعادة صياغة الخلايا من خلايا متخصصة إلى خلايا بدائية غير متخصصة، فبعد أن يتم تجويعها فإن الحامض النووي الموجود في نواتها يدخل في حال سكون وخمول، ثم عندما يُعاد تغذيتها بالنسبة المطلوبة تبدأ بالنشاط والانقسام كخلية جنينية بدائية وهذه العملية أشبه بعملية غسيل الدماغ للخلية، وبهذه يتمكن العلماء من التغلب على أكبر عقبة تعترض طريق الاستنساخ.

خامساً: يتم إدماج نواة الخلية الجسمية مع البويضة المفرغة بوضعها جنب إلى جنب، ثم تعريضهما لذبذبات كهربائية خفيفة ودقيقة توهم البويضة أنها تعرضت لعملية إخصاب تندمج بعدها نواة الخلية مع البويضة ويشكلان خلية مدمجة واحدة كما هو الحال في عملية الإخصاب الطبيعية. سادساً: يتم تعريض الخلية المدمجة لشحنة كهربائية بسيطة ثانية بغية تنشيطها وحثها على الانقسام وممارسة فعاليتها الطبيعية.

سابعاً: تبدأ بعد ذلك الخلية في الانقسام وفي خلال (5 - 6) أيام يصبح لدينا جنين بشرى في مراحل الحمل الأولى.

ثامناً: وفي المرحلة الأخيرة تتم إعادة هذه الخلايا وتزرع داخل رحم إلى أن تقضى فترة الحمل الطبيعية فيصبح عندنا جنين كامل كما هو الحال في الحمل الطبيعي.<sup>(12)</sup> كما يمكن استخدام الأرحام الصناعية المعدة لذلك.

أقوال المؤيدين والمعارضين لعملية الاستنساخ البشري

### 1/ أقوال المؤيدين:

يقول المؤيدون لإجراء تجارب الاستنساخ على البشر أنه في حال نجاح تلك التجارب فإن الاستنساخ يساعد في:

أولاً: الحصول على نسبة ممكنة من الخلايا الجنينية (الجدعية) حيث تساعد هذه الخلايا في تصليح الأعطاب التي تحصل في الأعضاء والأنسجة البشرية أو التعويض عنها في حال فقدانها بسبب الحوادث أو الأمراض. ويتم ذلك بزرع هذه الخلايا في العضو المصاب ثم يتم التأثير عليها بواسطة مواد تساعد على إستثارتها وتحويلها إلى خلايا متخصصة معينة، تبدأ بالنشاط والنمو لإصلاح العضو المراد تفعيله وإصلاحه. ويفضل الأطباء استخدام الخلايا الجنينية (الجدعية) بسبب قدرة هذه الخلايا على النمو والتكاثر وقدرتها على التمايز والتشكل وأداء وظائف متعددة وقدرتها على إفراز عوامل النمو، وقلة حدوث رفضها من قبل الجسم الذي يتم زرعها فيه.<sup>(13)</sup> ويمكن تعويض هذه الأعضاء بطريقة أخرى، أيضاً حيث يتم نسخ الشخص المصاب عن طريق الخلايا الجسمية وفي مرحلة نمو الخلايا الجنينية للنسخ، يتم توجيه هذه الخلايا بواسطة مواد معينة لتتحول وتتخصص في إنماء عضو مثل الزراع، أو الكلية، أو الكبد أو غيرها من الأعضاء حسب الطلب والحاجة، وعند نموه وبروزه يتم إعادة زرعه مكان العضو التالف أو العضو المفقود. وبالتالي تتم الحيلولة دون النمو الطبيعي لهذه الخلايا والتي



تؤدي إلى نشوء جنين متكامل الخلقة. كما يكون الأطباء قد تغلبوا على أكبر مشكل كان يعترض طريق تعويض الأعضاء البشرية، ففي السابق عندما كان الأطباء يقومون بمحاولة تعويض هذا العضو بنقله من شخص لآخر كان جسم المريض يرفض الانسجام والتعامل مع العنصر الغريب وبالتالي كان مصيره التعفن والسقوط، ولكن هذا المشكل لا يحدث عندما يكون هذا العضو من النسخ.

ثانياً: أيضاً يرى المؤيدون أن إجراء المزيد من التجارب والدراسات على الخلايا الجينية، مما يساعد على التغلب على كثير من الأمراض المستعصية المتعلقة بالخلية الإنسانية حيث يمكن أن تؤدي هذه التجارب إلى التعرف على الأسباب وراء سرعة انقسام الخلايا السرطانية والتي تبين أنها تماثل سرعة انقسام الخلايا الجينية، فإذا تم التعرف على طريقة معينة لإيقاف انقسام الخلايا الجينية، فيمكن بالتالي استخدام ذلك في وقف انقسام الخلايا السرطانية، وكذلك يساعد الاستنساخ على عمل دراسات مستفيضة للأمراض الوراثية والتشوهات الجينية وطرق تجنبها في النسخ البشرية المستحدثة جينياً؛ كالسكري، الصرع، ضمور المخ، وعمى الشبكية الوراثي وأمراض أخرى. (14)

### ثالثاً: أيضاً يرى مؤيدو الاستنساخ:

إنه يمكن التغلب على بعض حالات العقم عند الرجال والنساء. ففي حال الرجال الذين لا يمكنهم الإنجاب لخلل أو عطب لخلاياهم الجنسية يتم استنساخ خلاياهم الجنسية كما ذكرنا سابقاً.

أما في حال النساء اللاتي لا يستطعن الإنجاب لتجاوز أعمارهن الأربعين، يتم ذلك بأخذ بويضة من امرأة شابه يتم تفريغها من نواتها، ثم يتم زرع نواة الخلية للمرأة الآيسه في بويضة المرأة الشابة ويتم بعد ذلك تلقيحها بمني الرجل، وبذلك تتمكن من الإنجاب. ويؤكد العلماء هنا بأن سبب العقم عند النساء اللاتي تجاوزت أعمارهن الأربعين ليس في النواة الموجودة داخل الخلية، وإنما يكمن في الساييتوبلازم المحيط بتلك النواة والتي هي مسؤولة عن تغذية النواة، وتعتبر السيتوبلازم المادة التي يمكن من خلالها قراءة وفك جميع الشفرات الوراثية في الكروموسومات، أي أنها بمثابة آلة تسجيل والنواة بمثابة الشريط والعقم في هذه الحالة ناتج عن خلل في آلة التسجيل وليس الشريط، وهذا يعني يمكن حمل الشريط ووضعه داخل مسجل آخر ليعمل بصورة طبيعية، وهذا ما يتم من خلال الاستفادة من بويضة مفرغة لامرأة شابة. (15) وكذلك في النساء اللاتي تعجز أجسادهن عن إنتاج بويضات بالعدد الكافي، فيمكن الاستنساخ من فصل جنين واحد منها إلى عدة أجنة يحتفظ ببعضها مجمدة لاستعاضتهم عن الأبناء المتوفين، أو لمعالجة أبنائهم الذين يصابون بإعاقه نتيجة الحوادث.

### رابعاً: أيضاً من أقوال المؤيدين:

إمكانية الحصول على أطفال تحت الطلب ووفق المقاييس والمواصفات المطلوبة من حيث اللون والشكل والقامة والجنس وما إلى ذلك من المواصفات البدنية والشكلية، ويرى بعض أهل الاختصاص في ذلك العلم أنه بالإمكان للأباء والأمهات في المستقبل اختيار أطفالهم من مجموعة الأجنة المثلجة التي لا يزيد عمرها عن يوم واحد، وتكون هذه الأجنة مضمونة من حيث خلوها من أية عيوب وراثية ويحفظ كل جنين ضمن علبة تحمل لصاقه تكتب عليها مواصفات الجنين كالجنس، ولون العين، ومستوى الذكاء المحتمل... وما إلى ذلك المواصفات المرغوبة بالإضافة إلى الصورة الشخصية المتوقعة للإنسان البالغ الذي سينشأ عن هذا الجنين، وبعد أن يتم شراء الجنين من الأسواق أو البنوك المعدة لذلك يزرع في الرحم.



## خامساً: يرى المؤيدون:

أن الاستنساخ خلق نوع من التوازن الاجتماعي في المجتمعات التي تعاني من فرق شاسع بين نسبة الذكور والإناث.

سادساً: أيضاً يروا أنه يمكن الاستغناء عن الرجال أي الاستغناء عن عنصر الذكر بصورة نهائية، وهذا يمكن الشواذ والمثليين جنسياً من التغلب على مشكل الإنجاب التي كانت تُعد عائقاً كبيراً أمام هؤلاء.

سابعاً: أيضاً يرى المؤيدون إنه بفضل الاستنساخ أيضاً يمكن بمقدور كل شخص استنساخ من يفقدهم من أقربائه وأحبائه في أحوال الوفاة، وذلك بأخذ بعض الخلايا الجسدية للميت بعد وفاته بحيث تبقى الخلايا هذه حية إلى عشر ساعات بعد الوفاة أو بالحصول على الحامض النووي (DNA) للميت إن كان مضى على وفاته أكثر من ذلك، ثم زرعها في بويضة أنثى والحصول على نسخته طبقاً للأصل من ميتته.

## 2/ أقوال المعارضين:

في مقابل المؤيدين لتجارب الاستنساخ على البشر يقول المعارضون أن الاستنساخ ينطوي على سلبيات ومخاطر تفوق الإيجابيات بأضعاف.

وأكبر هذه السلبيات هي:

أولاً: أن نسبة النجاح في عمليات الاستنساخ نسبة ضئيلة جداً، لا تكاد تذكر مقارنة بالإخفاقات التي تحدث.

ففي النعجة (دولي) مثلاً بعد (430) محاولة لاستخلاص ودمج الخلية الجسمية مع البويضات المفرغة نجحت عملية الاندماج في (277) محاولة فقط حصل العلماء من خلالها على 29 جنيناً. عاش كل منهما (6) أيام فقط ثم لحقها الموت واكتملت الولادة في حال واحد فقط هي النعجة (دولي) أي أن نسبة النجاح كانت (1) من (430) محاولة علماً بأن تجربة استنساخ (دولي) قد استغرقت 10 سنوات. (16)

وهذا يعني أننا نحتاج للحصول على طفل مستنسخ إلى 430 بيوضة وإجراء 430 تجربة وتوفير 277 رجباً لزرع البويضات الملقحة، لتحصل على جنين واحد مما يؤدي إلى إهدار الكثير من المال والوقت دون مبرر. بالإضافة إلى إهدار وإرهاق الكثير من الأجنة والأطفال بعد أن دخلت طور التخلق والتكوين.

ثانياً: الآثار السالبة التي تخلقها العمليات الفاشلة للاستنساخ على المرأة نفسياً وجسدياً من إسقاط للحمل ومن التبعات المصاحبة لحالات الإسقاط هذه.

ثالثاً: أثناء عملية الاستنساخ يتعرض الطفل المستنسخ لمخاطر صحية كبيرة يمكن أن تؤدي إلى تشويبه وإعاقة مدى الحياة، لأن التعامل في مثل هذه العمليات يكون مع الكروموسومات التي تُعد بمثابة الخارطة الوراثية للإنسان بصورة مباشرة، فمجرد خطأ أو تأثير غير مقصود على هذه الكروموسومات قد تؤدي إلى عواقب وخيمة على صحة الطفل وحياته. يقول الدكتور رسلان أسامة (إن خلايا الإنسان مكونة من (46) كروموسوم مبرمجة ومركبة بطريقة معينة، فإذا حدث خلل في هذا الترتيب فإنه يؤدي بالإنسان بما لا يقل عن خمسة ألف مرض. أي أن غرور العالم قد يؤدي إلى تدمير الكيان الإنساني بأكمله.

ويقول الأستاذ عوني الفخري في ذلك (أما الاستنساخ فإن تجاربه خطيرة إذا أجريت على الإنسان وذات نتائج مخيفه إذا لم يصادفها النجاح عندئذٍ، سترى أعداداً كثيرة من الكائنات الحية المشوهة الناقصة أو

المعوقة قد تشبه الإنسان في شكلها أو تختلف عنه باعتبارها كائنات حيه لا يمكن القضاء عليها، كما أن بقائها على قيد الحياة يخلق مشاكل عائلية واجتماعية تتعلق بالعاية بها والإنفاق عليها. (17) رابعاً: تخلق عملية الاستنساخ آثاراً سلبية خطيرة على الطفل المستنسخ من الناحية الصحية، حيث يكون هذا المولود عرضة للإصابة بالكثير من الأمراض المستعصية والمعيقة، ومن بينها الشخوخة المبكرة، حيث يرى العلماء بأن هذا الطفل يولد بعمر الشخص الذي أخذت منه الخلية الجسمية وليس بعمر المولود حديث الولادة، ففي حالة (دولي) كان من المفترض أن تعيش (دولي) لمدة 12 عام وهو العمر الطبيعي لفصيلة دولي من النعاج، ولكن دولي لم تعش أكثر من 6 سنوات أصيبت بعدها بالتهاب رئوي حاد، مما اضطر العلماء الذين قاموا باستنساخها إلى قتلها والتخلص منها.

خامساً: إن الاستنساخ كما يمكن أن يكون عاملاً لخلق التوازن والاستقرار الاجتماعي بالتحكم في إنتاج نسبة الذكور والإناث، يمكن أن يتحول أيضاً إلى عامل لزعزعة هذا الاستقرار والقضاء عليه، وهذا هو المتوقع منه في الغالب، لأن الاستنساخ من حيث المبدأ يقوم على زعزعة التوازن وتهميش طرف على حساب طرف آخر، ففي حال الحمل الطبيعي تكون مشاركة الرجل والمرأة في تكوين الجنين منصفة، أما في أحوال الاستنساخ فإما أن تكون كل شيء أو تكون لا شيء.

إذاً تمكن العلماء من تطبيق الاستنساخ على البشر بنجاح فيكون بمقدور العلماء خلق مجتمع أحادي الجنس كخلق مجتمع أثوي أو ذكوري، وهذا وارد بالطبع وخصوصاً في ظل ازدياد وتنامي ظاهرة الشذوذ الجنسي لدى المجتمعات الغربية.

سادساً: الاستنساخ يؤدي إلى خلق كثير من المشاكل الشرعية والقانونية والاجتماعية، فمن الناحية الشرعية والقانونية، يثير الاستنساخ الكثير من التساؤلات بقيت دون إجابات واضحة حتى الآن وهي:

من هو الأب الشرعي للنسخ؟ هل هو الشخص صاحب الخلية الجسمية؟ أم هو أبو الأصل؟ والأصل أخ للنسخ، وفي حال كون الأصل امرأة فهل تكون المرأة أباً للنسخ أم يبقى النسخ دون أب.

ولنفترض أن الأصل كان صاحبة البيضة والخلية، فهل يصح أن يكون أباً وأماً للنسخ في نفس الوقت؟ أم تكون أختاً ويكون أبوها وأبوي النسخ، وهناك أسئلة كثيرة وخاصة أنه لا تمايز بين الأصل والمستنسخ. فتتجمع الكثير من المشاكل بسبب هذا التشابه الكلي. يقول الدكتور (منذر طيب البرزنجي): (إنما سميت (العملية) بالاستنساخ أنه لا يمكن تمييز الكائن الجديد من الكائن القديم إطلاقاً لهذا يقال إن هذه العملية ستسبب مشاكل أخلاقية كثيرة).<sup>(18)</sup> أما من الناحية الاجتماعية فإن الاستنساخ يهدد بالقضاء على الروابط الأسرية والاجتماعية، بل والإنسانية، فالطفل المستنسخ يُولد دون أب أو أم شرعيين، ودون إخوة وأخوات ودون قرابة معروفين، مما يؤدي إلى فشله في الحياة، وإن الإكثار من وجود هذا النوع من بني البشر يهدد الحياة الاجتماعية والروابط الأسرية بالدمار والاضمحلال.

سابعاً: الاستنساخ على المدى البعيد يهدد التباين الوراثي الذي هو مصدر القوة في الجنس البشري الذي يعينه على مواجهة ومجابهة الظروف البيئية المختلفة - بالانقراض والذي هو آية من آيات الله في الكون ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَخَلْقُ السِّنِّكُمْ وَالْوَنُكُمُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ﴾ (19) أما إذا أصبح هناك مجتمعات متمثلة، فإن بإمكان فيروس واحد يتمكن من القضاء على شخص واحد أن يقضى على مجتمع بأكمله.

ثامناً: إن سلبيات استخدام الاستنساخ لعلاج بعض حالات العقم أكثر من إيجابياته، فالاستنساخ لا يوفر أي علاج لتلك الحالات المرضية، فهو لا يعدو أن يكون مجرد تسكين لجرح نفسي وليس علاجاً لحالة مرضية، بالإضافة إلى السلبيات التي يخلفها الاستنساخ في مثل هذه الحالات.

تاسعاً: وأخيراً إن استخدام الاستنساخ والأجنة البشرية لأغراض علاجية كإعادة تشغيل الأعضاء المشلولة أو التعويض عما فقد منها، ينطوي على مخاطر أخلاقية كبيرة تُهدد حياة آلاف الأجنة البشرية التي قد تستخدم كقطع غيار بشرية، إما بأخذ الخلايا الجينية في بدايات مرحلة الحمل بغية زرعها في الأعضاء المعطوبة، ولا يتم ذلك بالطبع إلا بتفكيك الجنين وقتله، أو بإنتاج أجنة بشرية يتم التحكم بخلاياهم الجسمية فتتموا مشوهة دون رؤوس أو دون أرجل ليتسنى تفكيكها وبيعها عند الطلب والتغلب على الأمراض.

بيد أن اللجوء إلى الاستنساخ للحصول على الخلايا الجينية ليس هو السبيل الوحيد للتغلب على تلك الأمراض، بل يمكن إجراء مثل التجارب والعلاجات بعيداً عن الاستنساخ، فبإمكان العلماء استخلاص الخلايا الجذعية الجينية من عدة مصادر أخرى مثل أعضاء الأجنة المجهضة بصورة طبيعية أو من خلايا الدم الموجودة في الحبل السري بعد ولادة الجنين أو من الخلايا الموجودة في نخاع العظام الذي يحتوى على خلايا جنينية.<sup>(20)</sup>

### **موقف الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية من الاستنساخ البشري:** **موقف الشريعة الإسلامية من الاستنساخ البشري:** **في البداية لابد من ملاحظة شيئين:**

أولها: إن الاستنساخ لا يُعد خلقاً جديداً إذا قصدنا بالخلق معنى الإيجاد من عدم، فالمادة الأولية والوحيدة للاستنساخ كما ذكرنا هي الخلية ومحتوياتها. والخلية من خلق الله تعالى والعلماء لم يضيفوا شيئاً جديداً لهذا الخلق، بل قاموا بإيجاد طريقة جديدة للتكاثر والنمو، على غرار الطريقة التي فطر الله بعض النباتات والكائنات الحية الأخرى عليها. فكما أن الله أودع قدرة الوطء في الإنسان الذي هو سبب التكاثر الطبيعي، فقد أودع فيه قدرة العقل التي أوصلته إلى معرفة هذه الطريقة الجديدة للتكاثر، وكما أن الواطئ لا يمكن أن يوصف بأنه خالق فكذلك المستنسخ.

يقول الدكتور وجدي عبد الفتاح عن الاستنساخ (فإنه ليس خلقاً - فالله سبحانه وتعالى هو الخالق وحده ولكنه مجرد تحول الكائن من التكاثر الجنسي التزاوجي إلى التكاثر الجسدي اللاتزاوجي، وهذا التحول موجود في الطبيعة. (21) وبهذا لا يُعد الاستنساخ خلقاً جديداً، فكذلك لا يُعد تحديداً لإرادة الله سبحانه وتعالى وإنما هو مجرد اجتهاد في إطار مشيئته.

ثانيهما: ليس في الاستنساخ أي تغيير لخلق الله، لأنه وكما أشرنا مجرد تصوير لكائن حي بنفس الشكل والصورة التي خلق الله عليها الكائن الأصلي، فليس في ذلك أي تغيير لخلق الله.

وعلى ضوء آراء المؤيدين والمعارضين لعملية الاستنساخ التي تقدم ذكرها وبعد الموازنة بينهما: اتفق الفقهاء على جواز إجراء مثل هذه التجارب على الحيوانات والنباتات، لأن ما في الكون من حيوان أو نبات إنما خُلق لخدمة الإنسان، يجوز للإنسان استخدامه وتسخير ما يرى فيه مصلحته، ولأن أغلب السلبيات التي تقدم ذكرها من النواحي الشرعية والقانونية والاجتماعية لا تتحقق في حق الحيوان والنبات،

فالجانب الإيجابي فيه أرجح وأولى.

جاء في البند الرابع من قرارات مجمع الفقه الإسلامي في دورة مؤتمره العاشر بجدة في السعودية خلال الفترة 23 - 28 صفر/1418هـ الموافق 28/حزيران 3/تموز 1997م لا يجوز شرعاً الأخذ بتقنيات الاستنساخ والهندسة الوراثية في مجال الجراثيم وسائر الأحياء الدقيقة والنبات والحيوانات إلا في حدود الضوابط الشرعية بما يُحقق المصالح ويدرك المفاصد.<sup>(22)</sup> ويقول الدكتور نصر فريد واصل مفتي الديار المصرية في حكم الاستنساخ من الناحية العلمية (النظرية والتطبيق) لا تجد له مُعاضداً شرعياً في نص من نصوص الشريعة الإسلامية ما دام ذلك يتعلق بمصلحة الإنسان ذاته، أو بمصلحة غيره، وبما يُحقق المصلحة العامة والخاصة لكل البشر.<sup>(23)</sup> ومع أن العلماء لم يختلفوا في جواز تطبيق مثل هذه التجارب على الحيوان والنبات ولكنهم لم يتركوا الباب مفتوحاً على مصراعيه بل وضعوا لجواز ذلك شروطاً. مثال لها ما أورده الشيخ القرضاوي في مقال: هي أن يكون في ذلك مصلحة حقيقية للبشر، لا مجرد مصلحة متوهمة لبعض الناس كما ألا يكون هناك مفسدة أو مضرة أكبر من هذه المصلحة. ألا يكون في ذلك إيذاء أو إضرار بالحيوان ذاته ولو على المدى الطويل، فإن إيذاء هذه المخلوقات العجماوات حرام في دين الله.<sup>(24)</sup> ولكن يمكن حصر جميع هذه الآراء وتلخيصها من حيث الإجمال في ثلاث آراء:

الرأي الأول: يرى أصحابه تحريم إجراء مثل هذه التجارب على البشر، وهذا رأي الأغلبية الساحقة لعلماء السنة عموماً، ولبعض مرجعيات الشيعة أيضاً.

الرأي الثاني: ويرى أصحابه وفيهم أغلبية المراجع الشيعية وبعض علماء السنة. إن حكم الاستنساخ من حيث الأصل هو الجواز مثل الوطء، وأما التحريم فقد يأتي من أسباب جانبية كأن يكون الاستنساخ بين خليتين من شخصين لا تربطهم علاقة شرعية ببعض.

فالعالم الدكتور محروس المدرس يقول (الحكم هو الجواز ابتداءً حتى ولو تم في الإنسان، وقد ذكر المدرس الصورة المحرمة للاستنساخ ومنها (إذا كانت المرأة زوجة فلا بأس وإلا حرم ذلك، ولا يجوز أخذها من محرم لأنها بدل النكاح. (للمبدل حكم المبدل عنه) (والله أعلم)، ومنها أيضاً (إذا كان الأمر يدور على امرأتين وليس امرأة واحدة لوحدها أو رجل لوحده أو امرأة ورجل متزوجين فلا أرى مسوغاً وهو أشبه بالسحاق وبين الرجلين وهو أشبه بالواط).<sup>(25)</sup>

الرأي الثالث: وأصحاب هذا الرأي أخذوا موقفاً وسطاً من عمليات الاستنساخ التي تجرى من خلايا زوجين شرعيين فلم يحرموه بل توقفوا عن الحكم بانتظار النتائج النهائية للأضرار الصحية المتوقعة من هذه العمليات على الجنين في حال تطبيقها على البشر. فإذا أثبتت النتائج العلمية أن هذه العمليات تؤدي إلى حدوث تشوهات خلقية على الجنين كان الحكم هو التحريم، وإذا أثبتت عكس ذلك كان الأمر قابلاً للاجتهاد.

أما إذا حصل الاستنساخ بين خلايا شخصين أجنبيين أو بين خلايا شخص واحد حكمه التحريم قياساً على تحريم ذلك في الخلايا الجنسية. وهذا الرأي اعتمدته الدكتور أحمد رأفت عثمان أستاذ الفقه المقارن بكلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر الذي أعد بحثاً عن الاستنساخ وألقاه في المؤتمر الذي عقده المجلس الأعلى للثقافة بمصر عن (القانون وتطور علوم البيولوجيا). فقد ميز الدكتور بين ست صور للاستنساخ أفتى

في أربعة منها بالتحريم وهي الصور التي لا توجد علاقة شرعية بين أصحاب الخليتين وهذه الصور هي:  
 الصورة الأولى: أن تؤخذ نواة الخلية من أنثى لتوضع في بويضة أنثى أخرى.  
 الصورة الثانية: أن تؤخذ الخلية من امرأة لتوضع في بويضة نفس المرأة.  
 الصورة الثالثة: أن تكون الخلية من حيوان ذكر غير البشر وتوضع في بويضة امرأة.  
 الصورة الرابعة: أن تكون الخلية من رجل أجنبي بالنسبة للمرأة صاحبة البويضة.  
 الصورة الخامسة: أن تكون الخلية والبويضة من زوجين حيين.  
 الصورة السادسة: وهي استنساخ التوائم بالفصل بين الخلايا الجنينية المتكونة بطريقة شرعية. (26)  
 (حسن تمام، 2001م)

والراجح والله أعلم: هو تحريم استخدام تقنية الاستنساخ على البشر بكافة صوره وطرقه بصورة قطعية مهما كانت دوافعه ومبرراته، وذلك لعدة أسباب منها:  
 - إن فتح باب الاستنساخ يؤدي إلى مفاصد كثيرة ذكرنا بعضاً منها وما يتوقع منه في المستقبل، أدهي وأضر وأحكام الشريعة مبنية على سد الذرائع.

{ الذريعة هي المسألة التي ظاهرها الإباحة ويتوصل بها إلى فعل المحظور }  
 يقول ابن القيم (وباب سد الذرائع أحد أرباع التكليف فإنه أمر ونهي. والأمر نوعان أحدهما مقصود لنفسه والثاني وسيلة إلى المقصود والنهي نوعان أحدهما ما يكون المنهي عنه مفسدة في نفسه، والثاني ما يكون وسيلة إلى المفسدة فصار سد الذرائع المفضية إلى الحرام أحد أرباع الدين) (27)  
 وقد حدد مجمع الفقه الإسلامي في دورته التاسعة المنعقدة في أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة في (1 - 6 أبريل 1995م) الذريعة بما يلي:

1. ضابط إباحة الذريعة: أن يكون إفضاؤها إلى مفسدة نادراً أو تكون مصلحة الفعل أرجح من مفسدته.
  2. ضابط منع الذريعة أن تكون من شأنها الإفضاء إلى المفسدة لا محالة قطعاً، أو كثيراً أو تكون المفسدة في الفعل أرجح، مما يترتب على الوسيلة من مصلحة
- ويقول ابن تيمية في ذلك (كل فعل أفضى إلى المحرم كثير كان أو قليلاً سبباً للشر والفساد، فإذا لم يكن فيه مصلحة راجحة شرعية، وكانت مفسدته راجحة نهى عنه، بل كل سبب يفضي إلى الفساد نهى عنه إذا لم يكن فيه مصلحة راجحة فكيف بما كثر إفضاؤه إلى الفساد. (28) وأما بالنسبة للإيجابيات التي ذكرناها فلاشك أن هناك إيجابيات ولكن الاعتبار للعموم والغالب فما من محرم إلا وله فوائد، فليس هناك شر محض، ولكن وكما تقول القاعدة الفقهية فإن درء المفاصد أولى من جلب المصالح. ويقول السيوطي في شرح هذه القاعدة (إذا تعارضت مفسدة ومصلحة قدم دفع المفسدة غالباً لأن اعتناء الشارع بالمنهيات أشد من اعتناءه بالمأثورات).

وأخيراً بما أن الاستنساخ طريق من طرق التكاثر ووسيلة من وسائل الإنجاب، فهو من حيث المغزى والفائدة يحل محل الوطاء وإن كان مخالفاً له من حيث الشكل والصورة، فينطبق عليه ما ينطبق على الوطاء من أحكام وقواعد ومن المعروف من قواعد الشرع أن الأصل في الأشياء الإباحة إلا لنص إلا في الأبضاع واللحوم، فالأصل فيها التحريم إلا لنص. (29)

فيكون الأصل في أية طريقة تحل محل الوطاء في التكاثر والتناسل التحريم إلا لنص، لأن للبدل حكم المبدل منه وينطبق هذا على الاستنساخ أيضاً استصحاباً لتحريم الأصل.

إذن لا يوجد رأي إسلامي موحد تجاه عملية الاستنساخ، إذ أن هناك علماء بارزين أباحوا الاستنساخ العلاجي عامة أمثال الشيخ أحمد الطيب وآية الله محمد سعيد الحكيم في العراق، أما مفتي الديار المصرية السابق نصر فريد واصل فقد أكد أن الاستنساخ البشري غير جائز شرعاً. وهناك علماء آخرون لهم ثقلهم أمثال المفتي الشهير الشيخ يوسف القرضاوي، الذي ينظر الاستنساخ العلاجي نظرة ناقدة. فهو يرى أن الإباحة تكون فقط لاستنساخ الأعضاء بطريقة زراعتها مباشرة في الكائن المضيف بحيث لا تتطلب تخليق جنين بشري. وعلى هذا النحو يرى علماء الشيعة، أمثال الشيخ حسن الجواهرى في مدينة قم الإيرانية أن إباحة الاستنساخ العلاجي لا تكون إلا إذا تجنبنا عملية القضاء على الجنين، وهذا مؤداه - حسب الوضع الحالي للأبحاث العلمية - إلى رفض هذه التكنولوجيا.<sup>(30)</sup>

### موقف القانون من الاستنساخ البشري:

بما أن القانون لا ينفك عن المجتمع والأخلاق، فكان لابد من الوقوف أولاً على بعض الجوانب الأخلاقية والاجتماعية للاستنساخ حيث أن القضايا الأخلاقية والاجتماعية التي تنشأ من نتائج هذه التجربة وكيف تُعالج؟ وما هي الحلول السليمة لهذه المعضلات؟ فإن المسؤولية في ذلك إنما تعود على أولئك الذين يحترمون هذا الفعل القبيح الذي يتسفل بالنوع البشري من درجة الشرف بين المخلوقات إلى الدرك الأسفل من الحيوانية ويسخرون النوع البشري لتحقيق أهدافهم الدنيئة وأمانهم الشيطانية، وهم الذين يفترض عليهم أن يقوموا بتخليص البشرية من الشدائد التي ألمت بها بما كسبت أيديهم. وقد حذر الرئيس الفرنسي السابق (جاك شيراك) أحد رؤساء فرنسا السابقين، في كلمات حاسمة أمام لجنة الأخلاق الوطنية الفرنسية من أن العلماء المتشككين يحيون حالياً الأوهام الجنينية التي أتبعها النظام النازي ذات يوم.

كذلك بين الرئيس الأمريكي السابق جورج بوش موقفه ودعا إلى فرض حظر شامل على الاستنساخ البشري، كما استشهد بالقضايا اللا أخلاقية الخطيرة التي يمكن أن تحدث نتيجة الاستنساخ البشري مما جعلها تصدر مرسوماً بضرورة دراسة وضع قانون عقابي، ومدى إمكانية قبول هذه العملية والضوابط اللازمة.

كما أصدر جاك سانتير رئيس المفوضية الأوروبية قراراً بإجراء تحقيق علمي وأخلاقي موسع وسريع لمعرفة مدى الاحتياج الحقيقي لإصدار قرارات حاسمة تلتزم بها حكومات الإتحاد الأوروبي الخمسة عشر من أجل تنظيم وترشيد عملية استخدام الجينات الوراثية، والهندسة الوراثية على ضوء ما أعلنه وفعله علماء بريطانيا من نسخ الكائنات، وقد أجرى استفتاء في ألمانيا حول استمرار التجارب على عملية نسخ وتخليق الكائنات عن طريق الجينات والهندسة الوراثية، حيث رفض 70% من الشعب الألماني استمرار هذه التجارب على الإنسان والحيوان، ووافق 25% على إجرائها على الحيوان ومقر ذلك بغرض البحث العلمي، أما 5% من الشعب الألماني وافق على استمرارها انتظاراً لما ستفسر عنه الأبحاث، وفي فرنسا وصف نائب رئيس البحث العلمي فكرة نسخ الادميين بأنها غير معقولة أو مقبولة وهو الأمر الذي أكدته وزير البحث العلمي في ألمانيا وأيده في ذلك أيضاً البروفيسر (أكبر أريتاني) خبير علم الأجنة بجامعة أوساكا باليابان مُعلنًا رفض تنفيذ التجربة على البشر، كما أصدرت إيطاليا قراراً بحظر تجارب الاستنساخ على الإنسان والحيوان نهائياً.

أما في مصر فقد عُقدت بنقابة الأطباء ندوة لمناقشة استنساخ الخلايا وتداعياتها من النواحي العلمية والأخلاقية والدينية والاجتماعية والمهنية وحضر هذه الندوة كل من مفتى الديار المصرية والأنبا موسى أسقف الشباب، وعدد من كبار علماء مصر من الأطباء والعلميين في مجال الوراثة وتقنيات التكاثر.

### دور الأمم المتحدة المفروض في قضية الاستنساخ:

تعهد السفير المغربي لدى الأمم المتحدة محمد بن نونه بالعمل على تفادي التصويت على معاهدة تحظر الاستنساخ البشري، وأعرب الدبلوماسي الذي يرأس اللجنة القانونية لصيانة المعاهدة وهي لجنة منبثقة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عن قلقه أن يؤدي التصويت في الوقت الراهن إلى انقسام الدول إلى قطبين بما يؤجل التوصل إلى حل لمشكل الاستنساخ البشري. ويجتمع أعضاء الأمم المتحدة على معاهدة تحظر استنساخ البشر، لكنهم منقسمون بشدة حول السماح باستنساخ أجنة بشرية لاستخدامها في أبحاث مشابهة تعرف بالاستنساخ العلاجي.

مما سبق يتضح جلياً أن موضوع الاستنساخ البشري رغم مما أثاره من ضجة، فإنه يظهر جلياً غياب الموقف القانوني النهائي الحاسم حول هذا الموضوع.

لابد من الإشارة إلى أن الموقف القانوني من الاستنساخ البشري يبنى على عنصرين أساسيين:

أولهما: الإنسان ووضعه الطبيعي الذي يحميه القانون.

والثاني: تجارب الاستنساخ البشري ومدى تعارضها أو موافقتها لمصلحة الإنسان ووضعه القانوني

الطبيعي المشار إليه.

لقد أوضح الأستاذ الدكتور حسام الدين الأهواني النظام القانوني لجسم الإنسان وقال إن جسم الإنسان لم يدخل إلى المجال القانوني إلا منذ بداية النصف الثاني من القرن العشرين عندما بدأ الاهتمام بحماية جسم الإنسان في مواجهة المساس به نتيجة لظهور الآلة. وفي هذا الوقت أسفر التقدم الطبي والعلمي عن إمكانية استخدام جسم الإنسان كقطع غيار بشري لإنقاذ المرضى، ثم ظهر التلقيح الصناعي وإمكانية حفظ النطفة. وفي الطريق لإيجاد نظام قانوني لحماية جسم الإنسان، عدّل القانون الفرنسي وجاءت المادة (16) تحت عنوان احترام جسم الإنسان، ثم كانت الاتفاقية التي وافق عليها المجلس الأوروبي وهي الاتفاقية الخاصة بحماية حقوق الإنسان وكرامته الإنسانية في مواجهة الممارسات الطبية والبيولوجية.<sup>(31)</sup>

هذا الوضع القانوني لإنسان موجود وله شخصيته القانونية ولم يزل على قيد الحياة، أما إذا أردنا مقابلة هذا الوضع لحقوق الإنسان وجسمه بموضوع الاستنساخ فإن المسألة تنقسم إلى قسمين:

فالقسم الأول: يتعلق بجسد الإنسان الذي يمنح الخلية أو البويضة اللتين ستعملان في الاستنساخ.

القسم الثاني: هو الذي يتجاوز الحماية القانونية لجسم الإنسان، فهو خاص بالشخص أو الجنين المستنسخ، وهذا القسم هو الذي يثير مسائل قانونية أكثر مما يثيره النظام القانوني لحماية جسم الإنسان.

إذن لابد أن يكون النظام القانوني في مجال الاستنساخ البشري يدور في محورين:

أولاً: السماح بتجربة الاستنساخ البشري التكاثري أو منعه.

ثانياً: كيف سيكون السبيل إلى نظام قانوني يتعلق بالمسألة، ولكنه لا يصادر التقدم العلمي والتجارب، عليه فإن القانون بمنطقه المعروف في حماية الإنسان وجسده وأنه يُوضع على أساس الموازنة وترجيح المصلحة على الأضرار، فإن موقف القانون من الاستنساخ البشري هو المنع والتحرير.



كما أن القانون لا يكون سبباً في منع التقدم العلمي والتجارب إذا ثبت أنها تحل مشكلة للإنسان وكانت مأمونة العواقب.

القوانين التي تنظم الاستنساخ البشري في العالم:

تتعارض التشريعات التي تنظم الاستنساخ البشري في العالم، ففي حين سمحت بريطانيا باستنساخ أجنة بشرية لأغراض علاجية، تحظر فرنسا وألمانيا مثل هذه الأبحاث، ولا يزال الجدل قائماً في الولايات المتحدة الأمريكية.

في بريطانيا يشكل الضوء الأخضر الذي أعطته الهيئة البريطانية لتنظيم أخلاقيات علم الأحياء استكمالاً لقانون أتمد في فبراير 2002م، ويحدد القانون البريطاني تدمير الأجنة المستنسخة بعد 14 يوم من بدء عملية الانقسام للبويضة المخصبة. ويفترض أن تستخدم هذه الأجنة لاستخراج خلايا جذعية لأغراض علاجية. ولا يزال الاستنساخ الإنجابي يهدف إلى إنجاب بشر مستنسخين محظوراً في بريطانيا ويواجه من يقومون به السجن عشر سنوات. وحتى الآن فإن التجربة الوحيدة لاستنساخ جنين بشري لغرض علاجي أعلن عنها رسمياً في كوريا الجنوبية.

أما في الولايات المتحدة الأمريكية لم يسد الفراغ القانوني حول الاستنساخ البشري. فقد صوت مجلس النواب في فبراير 2003م على نص يحظر الاستنساخ البشري سواء لأغراض علاجية أو إنجابية، لكن النص لم يعتمد كقانون بسبب انقسام مجلس الشيوخ وقيل فوز أوباما كان منافسه جون كير المرشح الديمقراطي قد وعد بتسهيل الأبحاث على الخلايا الجذعية.

أما كندا فقد تبنت قانوناً يحظر الاستنساخ البشري ويقيد استخدام الأجنة المخلقة في أنابيب الاختبار لأغراض علاجية، وتحظر ألمانيا الاستنساخ العلاجي والإنجابي على حد سواء بموجب قانون صدر 1991م ويحظر القانون الإنجاب الصناعي لأغراض البحث، وكذلك استخدام الأجنة الفائضة في أنابيب الاختبار. وتبنى البرلمان الفرنسي قانوناً يحظر الاستنساخ الإنجابي وأدخل إلى القانون جريمة جديدة هي (جريمة ضد النوع البشري)، كما تحظر فرنسا الاستنساخ لأغراض علاجية. لكن تم ولخمس سنوات وقف العمل مبدأً منع الأبحاث على الأجنة الفائضة، وسمحت السويد ثاني بلد في العالم من حيث سلالات الخلايا الجذعية (32% من المخزون العالمي) بعد الولايات المتحدة بإجراء أبحاث على أجنة بشرية مستنسخة لأغراض علاجية، وتبنى البرلمان البلجيكي في أبريل 2003م قانون يميز الاستنساخ العلاجي.

أما بالنسبة للدول العربية فهناك مشروع قانون في دول الإمارات العربية المتحدة، يحظر القانون عمليات استنساخ البشر أو إجراء الأبحاث والتطبيقات بقصد استنساخ كائن بشري، ويعاقب كل من يقوم بذلك بالحبس 5 سنوات وغرامة 500 ألف درهم، كما حظر إنهاء حياة المريض أياً كان السبب. وفي المغرب ينظم القانون عملية الاستنساخ ومنعها على البشر.

الاستنساخ جريمة ضد الإنسانية: (هذا ما طلب علماء وأطباء من المحكمة الدولية اعتباره)

طلبت مجموعة من العلماء والأطباء ورجال القانون من الأمم المتحدة يوم الأربعاء 11/ شعبان/ 1424هـ الموافق 10/8/ 2003م أخذ رأي المحكمة الدولية في استنساخ البشر وأن تعلن أنه جريمة ضد الإنسانية. وقال المحامي الأمريكي برنارد سيغل من فلوريدا الذي يقود الحملة (المحكمة الدولية هي

أعلى سلطة في القانون الدولي، ورأي المحكمة له قوة قانونية وأخلاقية في مواجهة من يفكرون في الاستنساخ). ورفع سيغل دعوى قضائية ضد شركة كلونيد ذات الصلة بحركة ريليان التي تزعم بأن كائنات فضائية هي التي استنسخت الإنسان ورفع الدعوى بعد أن أعلنت الشركة أنها استنسخت أول مولودة. وشكك علماء في هذا كثيراً، لكن كلونيد تقول إنها استنسخت خمسة. وصرح أن مجموعته كتبت لكوفي عنان الأمين العام للأمم المتحدة في تلك الفترة، وطلبت منه أن يسأل الجمعية العامة للأمم المتحدة التي تضم 191 دولة أن تأخذ رأي المحكمة الدولية التي تتخذ من لاهاي بهولندا مقراً لها، والمعروفة رسمياً باسم محكمة العدل الدولية وتجنّب هذه المبادرة في الوقت الذي تنهار فيه فيما يبدو الحملة التي تنظمها الأمم المتحدة للمطالبة بمعاهدة دولية تحظر استنساخ البشر. وقد تعثرت قبلها مهمة مجموعة العمل التابعة للأمم المتحدة المكلفة بوضع أسس المعاهدة بسبب خلاف حول المطالبة بحظر شامل لاستنساخ البشر وهو ما تطالب به الولايات المتحدة أو فرض حظر جزئي يستثنى الأبحاث العلمية على الخلايا الجذعية. وتصر نحو 40 دولة بقيادة الولايات المتحدة وكوستاريكا تشكلت بمساعدة جماعات مناهضة للإجهاض تتخذ من الولايات المتحدة مقراً لها على معاهدة تحظر استنساخ البشر وتحظر أيضاً الاستنساخ التجريبي الذي يسمح باستنساخ أجنة للأبحاث الطبية. وهناك مجموعة أخرى منافسة تضم 14 دولة أغلبها أوروبية، وتضم أيضاً اليابان والبرازيل وجنوب أفريقيا تقول أن الأولوية يجب أن تُعطى لحظر استنساخ البشر على أن يترك للحكومات الإقليمية أمر البت في الاستنساخ التجريبي وكيفية تنظيمه. وقال لورانس جولدشتاين عضو اللجنة الاستشارية العلمية التابعة للمجموعة وهو أستاذ في كلية الطب بجامعة كاليفورنيا من المهم أن يفهم الرأي العام ويفرق بين دجالي الاستنساخ وعلماء يجرون أبحاثاً قد تنجح في علاج أمراض مميتة.

**الخاتمة :**

من خلال تناولي لموضوع الاستنساخ وهو من النوازل المستجدة خلصت إلى أن العلماء لم يختلفوا في جواز تطبيق عملية الاستنساخ على الحيوان والنبات وبرغم اتفاقهم لم يتركوا الباب مفتوحاً على مصراعيه بل وضعوا لذلك شروطاً ، أما من ناحية تطبيق الاستنساخ على البشر تباينت الآراء فإن الغالبية الساحقة من العلماء يروا تحريم ذلك (علماء السنة وبعض مرجعيات الشيعة). كما يروا عدم جواز إجراء التجارب العلمية على الأجنة المستنسخة على فرض تحققها وذلك لأن الجنين المستنسخ اكتسب الحياة ولو بالاستنساخ فلا يجوز العبث بأعضائه ولو كان في مرحلة التكوين .

والراجح هو تحريم استخدام تقنية الاستنساخ على البشر بكافة صوره وطرقه بصورة قطعية مهما كانت دوافعه ومبرراته ، وذلك لأن الاستنساخ يؤدي إلى زعزعة التوازن والاستقرار الاجتماعي فإذا تمكن العلماء من تطبيقه بنجاح على البشر فيكون بمقدور العلماء خلق مجتمع أحادي الجنس كخلق مجتمع أنثوي أو ذكوري وهذا وارد في ظل ازدياد وتنامي ظاهرة الشذوذ الجنسي لدى كثير من المجتمعات . كما أن الاستنساخ يؤدي إلى خلق كثير من المشاكل الشرعية والقانونية والاجتماعية ويثير كثير من التساؤلات مثلاً حول أبوة النسخ ، أما من الناحية الاجتماعية فإن الاستنساخ يهدد بالقضاء على الروابط الأسرية . لذلك فإن فتح باب الاستنساخ يؤدي إلى مفاسد كثيرة.

### النتائج:

1. الاستنساخ ليس خلقاً جديداً إذا قصد بالخلق الإيجاد من العدم، فالمادة الأولية والوحيدة للاستنساخ هي الخلية ومحتوياتها وهي موجودة أصلاً.
2. تعارضت بعض التشريعات التي تنظم الاستنساخ في العالم الغربي حيث سمحت به بعض الدول وتم حظره من البعض الآخر.
3. اختلاف وتباين آراء العلماء وتفاوتها من أجل أن تكون هناك مصلحة حقيقية للبشر لا مجرد مصلحة متوهمة وأن تكون هذه المصلحة أكبر ومقدمة على المفسدة والمضرة.

### التوصيات:

1. لابد من وضع أطر وقوانين واضحة لمثل هذه المستجدات من أجل سد باب انتشار الفساد خاصة في الدول المسلمة.
2. أهمية الاجتهاد من خلال المجامع الفقهية في كل القضايا المستجدة على الساحة لبلوغ الصواب وتحديد رأي الشرع فيها.
3. حث الباحثين على التوجه في بحث مثل هذه النوازل والمستجدات وتأصيلها شرعاً.
4. تسخير التقنية الطبية الحديثة في تقديم العلاج والبعد بها مما يخالف الشرع وذلك بمنعها من الانحراف عن جادة الطريق والتوجه الشرعي.

## الهوامش:

- (1) هاني رزق، بيولوجيا الاستنساخ بحث ضمن كتاب الاستنساخ جدل العلم والدين والأخلاق، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1997م، ص 20.
- (2) سورة الجاثية، الآية 29.
- (3) ابن منظور، لسان العرب، تحقيق على الشيري، مادة نسخ، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، 1414هـ ج3، ص 60.
- (4) الشوكاني، إرشاد الفحول، تحقيق أحمد عزو عنابة، ج1، الطبعة الأولى، دار الكتاب العربي، 1419هـ/1999م، ص 31.
- (5) خليل بدوي، الاستنساخ برمجة الجنس البشري والحيواني والنباتي بين العلم والدين، ط1، عمان، 2000م، ص 48.
- (6) محمود الحاج قاسم محمد، الاستنسال - الاستنساخ بين العلم والدين، ط1، مطبعة الزهراء الحديثة، الموصل، 1999م، ص 8.
- (7) محمد فتحي، كتاب الجمهورية (استنساخ البشر والحيوان)، مطابع دار الجمهورية، 2000م، ص ص 45 - 46.
- (8) محمد أحمد غانم، الاستنساخ- الماهية - أنواعه - عملياته - أحكامه - رأي الدين والعلماء في الاستنساخ، المكتب الجامعي الحديث، 2009م، ص 191.
- (9) محمود الحاج قاسم محمد، مرجع سابق، ص9.
- (10) عبد الهادي مصباح، دكتوراه في تحاليل المناعة والميكروبيولوجي، جامعة تميل بفيلاذلفيا في حوار أجراه معه أحمد حسن بلح، نص الحوار منشور على شبكة المعلومات الدولية، موقع شبكة المعلومات العربية (محيط)، تاريخ 5/9/2004م.
- (11) منذر الطيب البرزنجي، شاعر غني العادلي، عمليات أطفال الأنابيب والاستنساخ البشري من منظور الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 2001م، ص96.
- (12) هدى صالح مهدي عماش، في بحث بعنوان (المفهوم العلمي للاستنساخ البشري) (سلسلة بحوث المائدة الحرة)، العدد 44، ط1، بيت الحكمة، 1999م، ص8.
- (13) محمد علي البار، الموقف الفقهي والأخلاقي من قضية زرع الأعضاء، ط1، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، 1994م، ص ص 203 - 204.
- (14) هدى صالح مهدي عماش، مرجع سابق، ص ص 14- 15.
- (15) محمد فتحي، مرجع سابق، ص ص 99- 100.
- (16) عبد الستار الحاج سمير الرحيب، الهندسة الوراثية والاستنساخ البشري في القرآن الكريم، مطبعة الانتصار، الموصل، 2000م، ص 60.
- (17) عوني الفخري، بحث مشروعية الاستنساخ البشري في القانون، سلسلة بحوث المائدة الحرة، العدد 44، بيت الحكمة، ط1 1999م، ص 96.

- (18) منذر طيب البرزخي، شاكر غنى العادلي، مرجع سابق، ص 93.
- (19) سورة الروم، الآية 22.
- (20) البارأندرومر، وأريكاتشيك، وآدم روجرز، مقال مشترك بعنوان: الانقسام الخلوي، مجلة News Week الأمريكية الصادرة باللغة العربية، العدد 28، بتاريخ 17 يوليو 2001م، ص 33 - 37.
- (21) وجدي عبد الفتاح سواحل، مقال الاستنساخ الحيوي البشري حقيقة أم خرافة، مجلة الفيصل، عدد 246، 1997م.
- (22) دورة المؤتمر العاشر لمجمع الفقه الإسلامي، جدة، السعودية، 23-28 صفر 1418، القرار رقم 94، موضوع الاستنساخ البشري، مجلة المجمع، العدد 10.
- (23) نصر فريد محمد واصل، الاستنساخ البشري وأحكامه الطبية والعملية في الشريعة الإسلامية، مكتبة الصفا، القاهرة، ط 1، 2000م، ص 9.
- (24) يوسف القرزاوي، مقال الاستنساخ وتداعياته، الإنترنت <http://www.Islamonline.net>، بتاريخ 2000/7/13م.
- (25) منذر طيب البرزخي، شاكر غنى العادلي، مرجع سابق، ص 179.
- (26) حسن تمام، مقال الاستنساخ البشري بين الرضا والقبول، الإنترنت <http://www.Islamonline.net>، بتاريخ 2001/3/10م.
- (27) ابن القيم، إعلام الموقعين، تحقيق محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1411هـ/1991م، ج 3، ص 159.
- (28) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، تحقيق عبد الرحمن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ج 32، 1416هـ/1995م، ص 228.
- (29) جلال الدين السيوطي، الأشباه والنظائر، ج 1، مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر، 1959م، ص 60 - 61.
- (30) محمد أحمد غانم، الاستنساخ: الماهية، أنواعه، عملياته، أحكامه، رأي الدين والعلماء في الاستنساخ، المكتب الجامعي الحديث، 2009م، ص 140 - 141.
- (31) حسام الدين كامل الأهواني، المشاكل القانونية التي تثيرها عمليات زراعة الأعضاء، مطبعة جامعة عين شمس، 1975م، ص 71.